|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19)شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 4للوثيقة 12(Add.19)-A |
|  | 25 يونيو 2019 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  |
| مقترحات مشتركة مقدمة من الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 7(D) |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، وفي خيارات أخرى، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، 2002) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

7(D) المسألة D – تحديد الشبكات والأنظمة الساتلية التي يلزم التنسيق معها تحديداً بموجب الأرقام **12.9** **و12A.9** و**13.9** من لوائح الراديو

مقدمة

تؤيد إدارات الكومنولث الإقليمي تحديد شبكات ساتلية محددة مستقرة بالنسبة إلى الأرض أو غير مستقرة بالنسبة إلى الأرض يتعين إجراء التنسيق معها بموجب الرقم **12.9** أو **12A.9** أو **13.9** من لوائح الراديو وتعديل أحكام لوائح الراديو ذات الصلة (الأسلوب D1).

المـادة 9

الإجراءات الواجب تطبيقها لتحقيق التنسيق مع الإدارات الأخرى
أو الحصول على موافقة هذه الإدارات1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9(WRC-15)

القسم II - إجراء التنسيق12، 13

القسم الفرعي IIA - متطلبات التنسيق وطلباته

MOD RCC/12A19A4/1#50086

36.9 *(ب)* يحدد بموجب الرقم 27.9 كل إدارة أخرى قد يلزم إجراء التنسيق معهاMOD 20، 21؛(WRC‑19)

الأسباب: للإشارة إلى أن الرقم 1.36.9 سيُعدّل.

MOD RCC/12A19A4/2#50087

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

20 1.36.9 في حالة التنسيق بموجب الأرقام 12.9 و12A.9 و13.9، يتعين على المكتب أيضاً تحديد الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي قد يلزم التنسيق معها. وإن قائمة الإدارات التي يحددها المكتب بموجب الأرقام من 11.9 إلى 14.9 و21.9، وقائمة الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي يحددها المكتب بموجب الأرقام 12.9 و12A.9 و13.9 إنما هي للعلم فقط بغية مساعدة الإدارات في الالتزام بهذا الإجراء.(WRC-19)

الأسباب: لكي يحدد المكتب ويبين في قسم خاص من النشرة الإعلامية الدولية للترددات الشبكات والأنظمة الساتلية المحددة لأغراض العلم.

القسم الفرعي IIC - التدابير الواجب اتخاذها في حالة طلب التنسيق

MOD RCC/12A19A4/3#50088

52C.9 بالنسبة لطلبات التنسيق بموجب الأرقام من 11.9 إلى الرقم 14.9 والرقم 21.9، فإن الإدارة التي لا ترد بموجب الرقم 52.9 في غضون المهلة ذاتها التي تبلغ أربعة أشهر سوف تعتبر غير متأثرة، وتنطبق أحكام الرقمين 48.9 و49.9 في الحالات المذكورة في الأرقام من 11.9 إلى 14.9. وعلاوةً على ذلك، بالنسبة للتنسيق بموجب الأرقام 12.9 و12A.9 و13.9، فإن جميع الشبكات أو الأنظمة الساتلية المحددة بموجب الرقم **1.36.9** ولكن لم تؤكد في الردود المقدمة من الإدارة المعنية بموجب الرقم 52.9 في غضون نفس المهلة البالغة أربعة أشهر ستعتبر غير متأثرة وفي هذه الحالة تنطبق أحكام الرقمين 48.9 و49.9 كذلك.(WRC-19)

الأسباب: تحديد القائمة النهائية للشبكات والأنظمة الساتلية التي يتعين إجراء التنسيق معها بعد فترة تقديم التعليقات بموجب الرقم 52.9.

MOD RCC/12A19A4/4#50089

53A.9 وبعد انقضاء الموعد النهائي المحدد لاستلام التعليقات الخاصة بطلب التنسيق المقدم بموجب الأرقام من 11.9 إلى 14.9 والرقم 21.9، يقوم المكتب، استناداً إلى سجلاته، بنشر قسم خاص يعطي فيه قائمة الإدارات التي أبلغت عن عدم موافقتها وقائمة الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي ينبني عليها عدم موافقتها، حسب الاقتضاء، أو أي تعليقات أخرى مقدمة في المهل النظامية.(WRC-19)

الأسباب: لكي ينشر المكتب القائمة النهائية للشبكات والأنظمة الساتلية التي يتعين التنسيق معها بموجب الأرقام 12.9 و12A.9 و13.9 في قسم خاص من النشرة الإعلامية الدولية للترددات.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_